تعينه للقراءة في كل صلوة بلا كراهة وان لم تتعين بجوازها
المؤتم لا يقرأ خلف الامام بل يستمع وينصت وان قرأ الامام
آية ترغيب او ترهيب لقوله تعالى واذا قرئ القرآن فاستمعوا له
وانصتوا لعلكم ترحمون فان اكثر اهل التفسير على انه خطاب للمقتدين
ومنهم من حمل على حالة الخطبة ولا تنافي بينهما فانما امروا بها
فيهما لما فيهما من قراءة القرآن كذا الخطبة اي المؤتم يستمع الخطبة
وينصت وان صلى الخطيب على النبي عليه السلام الا اذا قرأ صلوا عليه
فيصلي المستمع سرا وقعت العبارة في الكنز والوقاية هكذا
لا يقرأ المؤتم بل يستمع وينصت وان قرأ امامه آية ترغيب او
ترهيب او خطب وصلى على النبي عم فاعترض عليه الزيلعي بان
ظاهر قوله او خطب معطوف على قرأ فلا يستقيم في المعنى
لانه يقتضي ان يكون الانصات واجبا قبل الخطبة والصلوة
على النبي عم وهذا الاعتراض كان ممكن الدفع بان يكون المؤتم
بمعنى من من شانه ان يأتم ويحمل قوله او خطب عطفا على قرأ
المحذوف بعد قوله لا يقرأ المؤتم اذا قرأ امامه بل يستمع وينصت
وان قرأ امامه آية ترغيب او ترهيب ولا يقرأ المؤتم اذا خطب
امامه او صلى على النبي عليه السلام بل يستمع وينصت لكن غيرت
العبارة فقلت كذا الخطبة الى آخره لئلا يرد من اول الامر والبعيد
عن الخطيب كالقريب في وجوب الاستماع والانصات الجماعة
سنة مؤكدة وقيل فرض للرجال وسيأتي ان جماعة النساء
مكروهة ولا تكرر الجماعة في مسجد محلة باذان واقامة يعني
اذا كان لمسجد امام وجماعة معلومان فصلى بعضهم باذان
واقامة لا يباح لباقيهم تكرارها بهما لكن لو كان مسجد الطريق

يباح

مطلب الجماعة سنة مؤكدة

يباح تكرارها ولو كرر اهله بدونهما جاز الا اذا صلى بهما
اي باذان واقامة فيه اولا غير اهله لان حقهم لا يسقط بفعل
غيرهم او صلى بهما فيه اولا اهله لكن بمخافتة الاذان لان مخافتتهم
تكون عذرا لباقيهم والاحق بالامامة بين الحاضرين الاعلم
اي اعلمهم باحكام الصلوة صحة وفسادا بعد ما يحسن من القراءة
قدر ما يجوز به الصلوة لان الحاجة الى العلم اكثر بالنظر الى غيره
فالاقرأ اي ان تساووا في العلم فالاحق بها اي بالامامة اكثرهم
قرآنا وتجويدا للقراءة لانه ركن في الصلوة فالاورع اي ان تساووا
فيه فالاحق اشدهم خوفا من الله تعالى واجتنابا من الشبهات قال عليه
السلام من صلى خلف عالم تقي فكانما صلى خلف نبي فالاسن اي ان
تساووا فيه فالاحق اكبرهم سنا لما روي ان النبي عم قال لابني ابي
مليكة ليؤمكما اكبركما سنا فالاحسن خلقا اي ان تساووا فيه
فالاحق احسنهم معاشا بالناس فالاحسن وجها اي اكثرهم صلوة
بالليل لما روي ان النبي عم قال من كثر صلوته بالليل حسن وجهه
بالنهار فالاشرف نسبا فالانظف ثوبا لان في هذه الصفات تكثير الجماعة
وان استووا يقرع او الخيار الى القوم كذا في معراج الدراية وكره
امامة عبد لانه لا يتفرغ للتعلم فيغلب عليه الجهل واعرابي
هو الذي يسكن البادية عربيا كان او عجميا لان الغالب عليه الجهل
وفاسق لانه لا يهتم لامر دينه واعمى لانه لا يتوقى النجاسة
ولا يهتدي الى القبلة بنفسه ولا يقدر على استيعاب الوضوء غالبا
ومبتدع اي صاحب هوى لا يكفر به صاحبه حتى اذا كفر به لم تجز
صلوته اصلا وولد الزنا اذ ليس له اب يؤدبه فيغلب عليه الجهل
وان تقدموا جاز مع الكراهة لقوله عم صلوا خلف كل بر وفاجر

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)